

# مَرْكَزُ الْبَرْقِيِّ لِيَبْرِيَا المَرْكَزِيُّ

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرفليبيا - طرابلس - ليبيا

الإشاري: إ ر م ن/804

منشور إ ر م ن رقم (5) 2014/5

التاريخ: 9 ربیع الأول 1436هـ

الموافق: 31 ديسمبر 2014م.

السادة/ المدراء العامين بالبنوك التجارية

السادة/ رؤساء اللجان الإدارية المؤقتة بالبنوك التجارية

السيد/ المدير العام. المصرف الليبي الخارجي

بعد التحية،،،

## الموضوع: الضوابط المنظمة للتعامل بالبطاقات المصرفية الإلكترونية.

تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م، بشأن المصارف، وتعديلاته، وعلى الدور الإشرافي والرقابي لمصرف ليبيا المركزي بموجب أحكام القانون.

وبالإشارة إلى المنشور إ ر م ن رقم (16) لسنة 2003م الصادر في 3/11/2003م، بشأن منح إذن للمصارف التجارية بالشروع في إصدار البطاقات السياحية مدفوعة القيمة مسبقاً.

وإلى المنشور إ ر م ن رقم (4) لسنة 2014م الصادر في 5/11/2014م، بشأن التأكيد على ضرورة التقيد بالضوابط المنظمة للتعامل بالبطاقات المصرفية الإلكترونية.

وبناءً على قرار محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (254) لسنة 2014م، بتعديل بعض أحكام القرار رقم (1) لسنة 2013م، بشأن تنظيم التعامل في النقد الأجنبي وتحديد صلاحيات تنفيذ الحالات الخارجية لمختلف الأغراض، نفيدكم بتعليمات مصرف ليبيا المركزي التي تقرر بموجبها تحديد سقوف لعملية السحب اليومي والاسبوعي والشهري باستخدام البطاقات الإلكترونية، وذلك وفقاً للآتي:

1. السقف السنوي للبطاقة مبلغ (\$ 10,000.00) فقط عشرة آلاف دولار أمريكي، أو ما يعادله من العملات الأجنبية.

2. السقف اليومي للسحب النقدي للبطاقة من خلال آلات السحب الذاتي مبلغ (\$ 200.00) فقط مائتي دولار أمريكي، أو ما يعادله من العملات الأجنبية.

3. السقف الشهري للسحب النقدي للبطاقة من خلال آلات السحب الذاتي مبلغ (\$ 5,000.00) فقط خمسة آلاف دولار أمريكي، أو ما يعادله من العملات الأجنبية، وبما لا يتجاوز

السقف السنوي.

يتبع .....

# مَرْكَزُ الْيَبْلِيَا الْمَرْكُزِيُّ

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرفليبيا - طرابلس - ليبيا

. 2 .

4. السقف اليومي للسحب النقدي من خلال نقاط البيع مبلغ ( \$ 50.00 ) فقط خمسون دولار أمريكي، أو ما يعادله من العملات الأجنبية، تخصم من الرصيد اليومي.

5. يستخدم رصيد البطاقة للسداد من خلال نقاط البيع لمختلف الأغراض.

6. لا يجوز إصدار البطاقة لغير الأشخاص البالغين لسن الرشد القانوني.

عليه يطلب إليكم ضرورة التقييد، واتخاذ ما يلزم من إجراء لوضع التعليمات المشار إليها موضع التطبيق، بحيث تتولى الإدارات والوحدات المختصة بمصرفكم (المراجعة، الامتنال، غسل الأموال) متابعة الإجراءات المتخذة من قبل إدارة البطاقات في إدارة تشغيل البطاقات الإلكترونية، وفقاً لما تضمنته كافة تعليمات مصرف ليبيا المركزي الصادرة بالخصوص، إعمالاً للاختصاصات الموكلة إليها.

هذا وستتحمل المصادر كافة المسؤوليات القانونية المترتبة على عدم التزامها بتطبيق التعليمات المنظمة لإصدار البطاقات المصرفية الإلكترونية، ابتداءً من 1/1/2015م، وفي حالة تبيّن عدم الالتزام، سيتم تطبيق العقوبات المنصوص عليها بموجب أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م، بشأن المصادر، وتعديلاته.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

عبدالجيد محمد الماقوري

مدير إدارة الرقابة على المصادر والنقد / المكلف

السيد / المحافظ

السيد / نائب المحافظ

السيد / مدير إدارة الشؤون القانونية . مصرف ليبيا المركزي.

السيد / مدير إدارة المدفوعات والتسويات . مصرف ليبيا المركزي.

السيد / المدير العام . شركة الصرافة والخدمات المالية.

السادة / مدراء الإدارات والوحدات بالمعارف (المراجعة، الامتنال، غسل الأموال).

القسم البيانات والإحصاء

القسم المتابعة المصرفية ومراقبة الامتنال

ق.ص.إ/2014م، كـ عبدالمجيد.